

# الكافي لابن قدامة المقدسي | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان |

## 806- كتاب العتق 2

عبدالرحمن العجلان

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله تعالى وفي قوله لا سبيل لي عليك نعم -

[00:00:00](#)

نعم ولا سلطان لي عليك وانت سائبة وفككت وفككت رقبتك ولا رق لي عليك ولا لي عليك وانت لله وانت مولاي وملكتك وملكتك نفسك روايتان احدهما هو صريح في العتق. لانها تتضمن العتق. وقد جاء في كتاب الله تعالى - [00:00:30](#) فك رقبة يعني العتق فكانت صريحة كقوله اعتقتك والثاني هي كناية لانها تتحمل غير العتق. لانها تحتل غير العتق. وقال القاضي وقال القاضي قوله لا رق لي عليك ولا ملك لي عليك وانت لله صريح نص عليه احمد في فيه - [00:01:00](#) انت لله. لان معناه انت حر لله. واللفظان الاولان صريحان في نفي الملك والعتق من ضرورته. قول المؤلف رحمه الله تعالى في بيان صريح الفاظ العتق وكناياته. فالعتق قرينة لله جل وعلا - [00:01:30](#)

ورق الذي هو يعتق الرقيق سببه الكفر ما صار رقيقا الا بسبب كفره. او كفر ابيه. او كفر جده او كفر ابي جده او كفر جد جده او كفر اي جد له وان علا. يسري عليه الرق حتى يعتق - [00:02:00](#) فالرق سببه الكفر ما يكون رقيقا الا بسبب الكفر. ولما وجد في الازمنة الاخيرة السرقة لبعض الاطفال يسترقون رأى بعض ولاة الامر من هذا حتى يتوقف هذا السرقة والنهب. لانهم كانوا - [00:02:30](#)

كان لصوص رجال يأتون الى بعض القرى فيسترقون منهم يسرقون منهم بعض قال ثم يذهبون بهم الى اماكن بعيدة ويبيعونهم ويقولون هؤلاء رقعة وهم احرار فأروا التحرير لكن لو قام علم الجهاد بين المسلمين والكفار - [00:03:03](#) ترى المسلمون عددا من الكفار من الرجال والنساء والاطفال فالامام مخير في امور عدة. منها استرقاق من شاء منهم ومنها بيعهم لتقوية امور المسلمين. ومنها اعتاقهم تقربا الى الله واملا في نفع الاسلام والمسلمين - [00:03:33](#) الامام مخير بين امور. فهذا الرق منشأ الكفر. ثمان الاسلام رغب في العتق في عتق الرقيق رقب في ذلك. وجعل تحرير الرقبة كفارة لكثير من الامور. منها القتل خطأ على القاتل خطأ تحرير رقبة. مع الدية - [00:04:11](#)

ومنها الجمار في نهار رمضان فيه كفارة. وهذه الكفارة الاولى عتق رقبة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين. فان لم يجد اطعم ستين مسكينا ومنها الظهار اذا ظاهر الرجل من امرأته وهو قول منكر من القول وانصروه قال لها - [00:04:47](#) انت علي كظهر امي او كواهر اختي هذا يسمى ظهار. اذا اراد ان يتراجع نقول عليك تحذير رقبة فان لم تستطع فصيام شهرين متتابعين. فان لم تستطع فاطعام ستين مسكينا. فان - [00:05:16](#)

على تركها فانها ذهبت بانك منك بهذا الظهار. كفارة اليمين اطعام عشرة مساكين. او كسوتهم او تحرير الرقبة هذه على التخيير بخلاف الاولى فهي على الترتيب. هذه على التخيير هو مخير بين اطعام عشرة مساكين او كسوتهم او - [00:05:39](#) تحرير الرقبة. فان لم يجد واحدا من الثلاثة ينتقل الى صيام ثلاثة ايام وهكذا فكثير من الكفارات مبدأها العتق ومنها ما هو العتق من ضمنها وان لم الاول فيها كاليمين فانه على التخيير. وهكذا - [00:06:06](#)

ثم هذا العتق انواع كما تقدم لنا انواع فاذا فله وله الفاظ صريحة وكناية. مثل الطلاق الطلاق فيه الفاظ له صريحة ما تحتل غيرها اذا قال الرجل لزوجه انت طالق او انت مطلقة ما يقول لا قصدي طالق من كذا طالق من كذا هذا هو طلاق - [00:06:31](#)

يلزمه ذلك. لكن اذا قال حبلك على غاربك هذا يحتمل الطلاق ويحتمل غيره. قال له قال لها الحق باهلك. اذهبي لاهلك يحتمل انه قصد الطلاق ويحتمل انه قصد زجرها وتأديبها. وهكذا فالطلاق له الفاظ - [00:07:04](#)

صريحة والفاظ كناية كذلك العتق له الفاظ صريحة وله الفاظ كناية. فالصريح لفظ العتق والحرية قال انت عتيق لله. انت معتق لله اعتقتك هذا صريح انت حر لوجه الله. انت محرر - [00:07:30](#)

انت حر المثل وهكذا هذا صريح ما يحتمل غيره ثم ذكر رحمه الله بعد هذا شيئا من الفاظ الكناية في العتق. في الدرس السابق وذكر الان الفاظ فيها روايتان رواية تقول هي الفاظ صريحة - [00:08:02](#)

ورواية تقول لازم يتأكد من ذلك بالنظر الى نيته والصريح يحصل به العتق مباشرة. والكناية لابد يقترن بالنية. قال ماذا قصدك حينما تقول اذهب. اذهب لاهلك. ماذا تقصد قال اقصد زجره تقصد تحريره؟ قال لا ما خطر على بالي تحريره كيف احرروه؟ سيء الخلق ما احرر مثل هذا - [00:08:29](#)

انما هذا اذا تضايقت منه ابيعه. ما قصدت تحريره. يكون كناية هذا محتمل هذا محتمل هذا لكن اذا قال اذهب انت حر. انت حر لوجه الله. انت محرر. هذه صريحة. ما يقال وش نيتك؟ صريحة - [00:09:05](#)

العتق. وهنا يقول المؤلف رحمه الله تعالى وفي قوله يعني قول السيد لا سبيل لي عليك. اذا قال لي رقيقة لا سبيل لي عليك. يعني ما لي في وجه عليك ما لي امر ولا نهى عليك. او قال لا سلطان لي عليك - [00:09:25](#)

لا سلطان لي عليك ما لي عليك امر ولا نهى وانت سائبة هذي الفاظ متعددة متوازنة. قال انت سائبة والسائبة العتق وقال فككت رقبته فككت رقبته. هذي عبارة وقال لا رق لي عليك. لا رق لي عليك. وقال - [00:09:56](#)

لا ملك لي عليك ما انا املك ما زال يملك عليك وقال انت لله. انت لله او قال انت مولاي. انت مولاي. يعني انت سيدي مثلي وقال ملكتك نفسك. يعني كنت قبل انا املك الان ملكتك نفسك - [00:10:33](#)

هذه الالفاظ المتعددة يقول فيها روايتان وفي قوله كذا روايتان وفي قوله جر ومجرور خبر مقدم. روايتان مبتدا مؤخر وفي قوله كذا وكذا وكذا وكذا الى اخره. روايتان هذا المبتدأ المؤخر. احدي - [00:11:08](#)

هو صريح في العتق. احدي الروايتين عن الامام احمد يقول هذه الالفاظ صريحة في العتق لانها تتضمن العتق. واضحة انها تتضمن العتق. اذا قال فكك رقبته والله جل وعلا يقول فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة - [00:11:38](#)

وقد جاء في كتاب الله عز وجل فك رقبة يعني عتق وكانت صريحة كقوله اعتقتك اعتقتك هذه صريحة مثل ما تقدم لنا والثانية هي كناية قد يقول قائل ما الفرق بين اذا قلنا هذه صريحة او هذه كناية؟ روايتان تقول صريحة ورواية تقول كناية - [00:12:07](#)

الفرق بين الصريحة والكناية نقول الصريحة تتضمن العتق مباشرة بعد النطق عتق. والكناية ينظر الى نيته ينظر الى نيته ان كان قصد العتق عتق وان قال لا ما قصدت العتق لكني امدح - [00:12:36](#)

رقيقى هذا او اثني عليه بهذه الامور او اقول انت رجل او انت طيب او انت طيب النفس وهكذا والثانية هي كناية. والكناية يسأل. يقول ماذا تريد؟ قال اريد العتق. يقول خلاص هنا اية - [00:13:04](#)

تبين انه يراد بها العتق. يقول لا ما اريد العتق. انا فقير ومسكين كيف اعتق هذا؟ انا ما اعتقه ابيعه بخمسين الف او اربعين الف واقدر واقل ما اعتقه ولا قصدت عتقه في ذمم ينظر الى نيته - [00:13:23](#)

لانه لا تحتمل غير العتق. هذه الالفاظ يقول تحتمل العتق وتحتمل غير العتق. العتق الصريح مثل اعتقتك ومثل حررتك لكن مثل بعضها انت سائبة او لا سلطان لي عليك اقول لا سلطان - [00:13:42](#)

لي عليك لانك رجل انت وطيب وتعرف الامور اما يحتاج امرك ولا انهاك انت ممتثل او من باب السب اقول كانك يعني اصبحت رجل سيد ما لي سلطان عليك وانا سيدك وانا مالك - [00:14:02](#)

لأنها تحتل غير العتق. وقال القاضي اذا قال الفقهاء الحنابلة القاضي فالمراد به القاضي عياض رحمه الله لا لا هو القاضي عياض عند اهل الحديث. لكن القاضي ابو يعلى رحمه الله. القاضي ابو - [00:14:22](#)

يعلى وابو يعلى يعبر عنه القاضي وله ولد بينه وبينه وبين ابيه حوالي مئة سنة واصبح مثله او انكم منه في العلم كلاهما يقال له ابو يعلى الاكبر او ابو يعلى الصغير - [00:14:48](#)

الذي هو ولده بينهم حوالي يعني كأنه ولد له في اخر حياته رحمه الله ترى هذا في ائمة الحنابلة وفقهائها. وقال القاضي قوله لا رق لي عليك ولا ملك لي عليك - [00:15:11](#)

وانت لله صريح. يقول هذه الالفاظ الثلاثة صريحة ما تحتل غير العتق نص عليه احمد في انت لله لانه معناه انت حر لله واللفظان الاولان صريحان لا رق لي عليك ولا ملك لي عليك هذه صريحة يقول صريحان في نفي ملك والعتق من ضرورة - [00:15:31](#)

يعني اذا نفى الملك عنه قال ما لي ملك عليك مثلا ماذا يكون اذا؟ يكون حر. ما دام انت يا مالك نفيت ملكك عنه اصبح حر عتيق لله وفي قوله لامته انت طالق او انت حرام علي روايتان احدهما هو كناية - [00:16:02](#)

تعتق به اذا نوى به العتق. لان الرق احد الملكين في الادمي فيزور بلفظ الطلاق كملك النكاح والحرية يحصل بها تحريمها عليه. فجاز ان يكون فجاز ان يكون هنا كناية فيه والثانية ليس بكناية لانه ملك لا يستدرك بالرجعة فلم يزول فلم - [00:16:29](#)

يزول بالطلاق كملك المال والتحريم صريح في الظاهر. فلم يكن كناية في العتق. كقوله انت علي كظهر امي. هذه الاقوال يقولها السيد لامته. محتمل تكون كناية ومحتمل تكون لا شيء. يعني ما تكون صريحة هذا التردد خلاف التردد في العبارات - [00:16:57](#)

التردد في العبارات السابقة هل هي صريحة او كناية؟ وانتهينا منها هذه الاتية الان هل هي كناية او ليست بكناية مطلقة؟ قولان ما هي الالفاظ قوله لامته انت طالق هل هي كناية في العتق - [00:17:27](#)

ام ليست بكناية؟ يقول هي كناية في العتق لانه معناه ابعداها عن نفسه. واذا ابعداها عن نفسه فهي معناه ملكها لنفسه بها الى اخره. والثانية ليست صريحة في الطلاق ولكن ليست صريحة في العتق ولا - [00:17:55](#)

كناية فيه لانه قد يقول لهذا القول انت طالق وهو ما قصد ولا خطر على بال هذا ولا ما هي بزوجة حتى تطلق. ما تطلق الامة بلفظ طالق. لان العمة ملك - [00:18:15](#)

وانت حرام علي. يقول هذا كناية محتمل يكون كناية عن العتق. قال الآخرون لا ما يحتمل هذا حرمة على نفسه فقط. حرمة على نفسه وهي رقيقته يستطيع يبيعها يملكها يزوجه يتولى امرها هي رقيقة - [00:18:33](#)

يعني بعضهم يقول هي كناية في العتق وبعضهم يقول ليست بكناية. روايتان احدهما هو كناية كناية تعتق به اذا نوى العتق. ولا تعتق الا اذا نوى العتق لان الرق احد الملكين في الادمي - [00:18:56](#)

ما هو ما هو الملكان في الادمي؟ النكاح والعتق النكاح والرق. هذا منفى الادمي فاذا قال لها انت طالق يعني معناه الحقها بالطوالق من النساء والطارق من النساء تبعد الرجل وكذلك هذه طالق من الامام تبعد عن سيدها تعتق - [00:19:22](#)

لان الرق احد ملكين في الادمي فيزول بلفظ الطلاق لا شك ان الطلاق يحصل بلفظ الطلاق وتزول نزول النكاح. لكن ملك اليمين بلفظ الطلاق محل تردد كملت النكاح ملك النكاح - [00:19:51](#)

يزول بالطلاق لكن ملك اليمين ما يزول بالطلاق لانهما يقع عليها طلاق. والحرية بها تحريمها عليه. يقول يعني انه اذا قال انت طالق كانما هو حررها. فاذا حررها لا تحرم عليه الا بنكاح صحيح. الا اذا اشترط انه يعتقها ويكون عتقها صداقها نعم. مثل - [00:20:14](#)

النبي صلى الله عليه وسلم ما عمل مع صبية وغيرها من بعض امهات المؤمنين اعتقهن وجعل رفقهن صداقهن والحرية يحصل بها تحريمها عليه فجهز ان يكون كناية فيه. والثانية الرواية الثانية عن الامام احمد ليس بكناية - [00:20:44](#)

لانه ملك لا يستدرك بالرجعة. ملك لا يستدرك بالرجعة بخلاف النكاح فهو يستدرك بالرجعة. قد يطلق الرجل امرأته اليوم ويراجعها غدا. فترجع الى لكن الحرية اذا قال لها انت حرة لوجه الله. هل يستطيع غدا يقول لا - [00:21:08](#)

انت انت رقيقة لها اصبحت حرة. ما ان صدرت بالرجال فلا يقاس ما تقاس الحرية على على الطلاق. فلم يزل بالطلاق ما زال ملك

الاباء ما يزول للطلاق اذا طلقها - 00:21:38

كملك المال كملك المال. مثل لو كان له مال قال هذه الناقة مطلقة هذه الفرس مطلقة تزول عن ملكه؟ لا ما تزول. هي ملك. ما له؟

كذلك هذه الامة. قال انت مطلقة. مطلقة تزول عن ملكه - 00:22:01

ما تزول عن ملكة. كملك المال والتحريم صريح في الظهر. التحريم صريح في الظهر وليس صريحا في العتق. اذا قال هي عليه

كظهر امه هذا ظهر. ما يسوغ له ان يقربها حتى يكفر - 00:22:24

عن هذا الظهر. فان لم يكفر حرمت عليه وان كانت ملكا له. يستطيع ان يبيع لانها لا يحل له ان يستمتع بها ما لم يكفر عن الظهر الذي

ظهره والتحريم صريح بالظهر فلم يكن كناية في العتق كقوله انت علي كظهر امي. لو قال انت علي - 00:22:44

كظهر امي حرمت عليه واصبح بمثابة الظهر فلا يحل له ان يستمتع منها بشيء الا ان كفر عن يمينه عادت الى فراشه. والله اعلم

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:23:12